

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 273 @ دعاه ذمي لكن سنهـا له دون سنهـا له في دعوة مسلم وعموم للدعوة بأن لا يخص بها الأغنياء ولا غيرهم بل يعم عند تمكنه عشيرته أو جيرانه أو أهل حرفته وإن كانوا كلهم أغنياء لخبر شر الطعام فالشرط أن لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعو معينا بنفسه أو نائبه بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء أو نحوه و أن يدعو له لعرس في اليوم الأول فلو أولم ثلاثة أيام فأكثر لم تجب الإجابة إلا في الأول وتسـن لهما أي للعرس وغيره في الثاني لكن دون سنهـا في اليوم الأول في غير العرس ثم تكره فيما بعده ففي أبي داود وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال الوليمة في اليوم الأول حق وفي الثاني معروف وفي الثالث رياء وسمعة وأن لا يدعو ولنحو خوف منه كطمع في جاهه فإن دعاه لشيء من ذلك لم تلزمه الإجابة .
و أن لا يعذر كأن لا يدعو له آخر فإن دعاه آخر قدم الأسبق ثم الأقرب رحما ثم دارا ثم يقرع